ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ
ⴰ ⵜⴰⵏⵎⵓⵔⵜ ⴰ ⵙⵎⵔⴰⵙⵙⴰⵏ

المملكة المغربية
وزارة الشباب والثقافة والتواصل

Royaume du Maroc
Ministère de la Jeunesse de la Culture et de la Communication

الوزير

الرباط، في: 17 مارس 2022

33----22

النائبة المحترمة السيدة نعيمة الفتحاوي
المجموعة النيابية للعدالة والتنمية بمجلس النواب

الموضوع: جواب السؤال الكتابي رقم 2603 حول: " ظروف تشغيل الصحفيات والصحفيين خلال فترة جائحة كوفيد 19".

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني بداية أن أشكركم على الاهتمام الذي تولونه لوزارة الشباب والثقافة والتواصل، ولمختلف مجالات تدخلها. وجوابا على سؤالكم المذكور أعلاه، أخبركم أن النصوص التشريعية والتنظيمية المؤطرة لمجالات تدخل قطاع التواصل تولي أهمية بالغة لحقوق الصحافيات والصحافيين المهنيين، إذ أن المادة 14 من القانون 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر تلزم المؤسسةَ الصحفية بنشر قوائمها التركيبية والمحاسبية قبل فاتح يوليوز الموالي للسنة المحاسبية المعنية، مع نشر كمية السحب، وهو ما يعد ضمانة للمعلومة، بحيث يُمَكِّن مختلف المعنيين بمسار المؤسسة الصحفية من التدخل وفقاً للقانون بما يضمن استمراريتها، وبالتالي الدفع في اتجاه الحفاظ على مناصب الشغل التي توفرها للصحافيات والصحافيين.

ووفق نفس التوجه الذي يتوخى تعزيز الموارد البشرية لقطاع الصحافة، نصت المادة 7 من قانون الصحافة والنشر، على استفادة قطاعات الصحافة والنشر والطباعة والتوزيع من الدعم العمومي، بناءً على مبادئ الشفافية وتكافؤ الفرص والحياد.

وتفعيلا للمقتضى السالف الذكر، الذي ترك تحديد شروط وكيفيات الاستفادة من الدعم المذكور لنص تنظيمي، تمثل في المرسوم رقم 2.18.136 (بتاريخ 6 مارس 2019)، بادر قطاع التواصل بتقديم الدعم العمومي للصحافة، كما خصص دعماً استثنائياً لأصناف الصحافة المختلفة لإعانتها على تجاوز الانعكاسات السلبية لجائحة كوفيد 19 على نشاطها.

وقد تم صرف هذا الدعم برسم سنتي 2020 و 2021 على النحو التالي:

1- الدعم العمومي للصحافة الورقية والصحافة الإلكترونية

- **دعم كتلة الأجور**: استفادت منه المقاولات التي تقدمت بملف طلب الدعم قبل 22 ماي 2020 والمتوفرة على التصريح لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، والحاصلة على الملاءمة وعلى الوضعية الجبائية السليمة.

- **دعم جزافي**: استفادت منه المقاولات التي تقدمت بطلباتها بعد انصرام الأجل (أي بعد 22 ماي 2022)، والمتوفرة على شرط الملاءمة وشهادة التصريح لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وشهادة الوضعية الجبائية السليمة. ولعل ما ميز هذه العملية الاستثنائية هو أداء الأجور بطريقة تستهدف المستخدمين والصحفيين مباشرة، عبر تحويلها إلى حساباتهم البنكية الخاصة، لضمان حسن تنفيذ العملية والتأكد من نجاعتها، على غرار ما قامت به الحكومة من استهداف الفئات المعنية بالدعم مباشرة (منخرطي نظام راميد ومنخرطي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي).

2- دعم مقاولات الطباعة:

استفادت 11 مقاولة للطباعة من الدعم العمومي، بمبلغ إجمالي قدره 30 مليون درهم، اعتماداً على معيار حجم الطبع لتحديد مبالغ الدعم، وهو المعيار الأساسي لتحديد حجم المقاولة المطبعية كما تم التنصيص عليه في المرسوم رقم 2.18.136 (بتاريخ 6 مارس 2019).

3- دعم الإذاعات الخاصة: استفادت منه 12 إذاعة خاصة بمبلغ إجمالي بلغ 55 مليون درهم.

4- دعم شركات توزيع الصحف:

في ما يخص توزيع الصحف، تم إبرام اتفاقية ثلاثية بين قطاع الاتصال ووزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة ومقاولة توزيع الصحف "سابريس" من أجل دعم هذه المقاولة لمواجهة تداعيات كوفيد 19، بمبلغ إجمالي قدره 60 مليون درهم.

إن حماية حقوق الصحافيات والصحافيين، تعد هدفا لمجموعة من المقتضيات التي جاء بها القانون رقم 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحافيين المهنيين، إذ ينص صراحة في مادته 13 على أن أحكام القانون رقم 65.99 تسري على الصحافيين المهنيين أو من في حكمهم من الأجراء، مع مراعاة الأحكام الأكثر فائدة لهم والمنصوص عليها في القانون رقم 89.13، أو في اتفاقيات الشغل الجماعية المتعلقة بالصحافيين المهنيين التي تشجع الإدارة على إبرامها باتفاق بين الأطراف المعنية (المادة 24)، ثم تحال على المجلس الوطني للصحافة قصد إبداء الرأي، قبل المصادقة عليها من قبل السلطة الحكومية المختصة.

وتجدر الإشارة إلى أن النصوص التشريعية والتنظيمية المؤطرة لعلاقة الصحافيين بالمؤسسات الصحافية توفر ضمانات قانونية مهمة لفائدة الصحافيين المهنيين، حماية لحقوقهم بوصفهم أجراء، ومن ذلك فتح إمكانية اللجوء لمسطرة التحكيم التي يشرف عليها المجلس الوطني للصحافة، فضلاً عن إمكانية عرض النزاع على الجهات القضائية المختصة.

وتفضلوا بقبول خالص التحيات.

محمد المهدي بنسعيد

وزير الشباب والثقافة والتواصل